

تحرك عاجل

تمديد فترة الاعتقال الإداري لأحد المدافعين عن حقوق الإنسان

جددت السلطات الإسرائيلية فترة الاعتقال الإداري للمدافع حقوق الإنسان حسن غسان غالب الصفدي، إلى مدة ستة أشهر إضافية، في 7 ديسمبر/كانون الأول 2016؛ فقد كان مُعتقلاً منذ ما يربو على ستة أشهر، دون أن تُوجه له تهمة أو أن يُحاكم.

حسن غسان غالب الصفدي، البالغ من العمر 25 عامًا، فلسطيني، يُقيم بالقدس الشرقية المحتلة، وهو المنسق الإعلامي لمنظمة "الضمير" لحقوق السجناء. اعتقلته السلطات الإسرائيلية، في بادئ الأمر، في 1 مايو/أيار 2016 من معبر الكرامة بين الأردن والأراضي الفلسطينية المحتلة، بعد عودته من مؤتمر عُقد في لبنان حول قضايا العدل والمحاسبة وحقوق السجناء. وجرى استجوابه، بعدما اعتُقل، طيلة 40 يومًا. وأخبر محاميه بأنه قد تعرض للحرمان من النوم وجرى تقييده في أوضاع مؤلمة أثناء استجوابه. كما مُنع من الاتصال بمحاميه لمدة عشرة أيام.

وأتهم في 10 يونيو/حزيران بزيارة دولة "عدو" (لبنان) أثناء جلسة بـ"محكمة صلح القدس". وفي اليوم ذاته، أمرت المحكمة بإخلاء سبيله، بعدما دفع والداه كفالة مالية قدرها 2,500 شيكل (650 دولار أمريكي). بيد أن والديه أبلغا، أثناء انتظارهما له، بأنه قد وُضع رهن الاعتقال الإداري لمدة ستة أشهر، بناءً على أمر اعتقال وقعه وزير الدفاع أفيغدور ليبرمان.

وفي 27 أكتوبر/تشرين الأول 2016، تَبَّت إدانة حسن الصفدي بتهمة زيارة دولة "عدو"، بينما كان محتجزًا بموجب أمر اعتقال إداري، ومن ثم، صدر بحقه حكمٌ بالسجن لمدة ثلاثة أشهرٍ ويوم واحد. وسرى تنفيذ هذا الحكم بالتداخل مع تنفيذ أمر الاعتقال الإداري. ونظرًا لأنه أمضى 40 يومًا خاضعًا للاستجواب فور اعتقاله في مايو/أيار 2016، ولأن إدارة السجون الإسرائيلية عادةً ما تُطلق سراح المعتقلين مبكرًا، في ظل الظروف الاعتيادية؛ كان لحسن الصفدي أن يُطلق سراحه في الأسبوع الأول في ديسمبر/كانون الأول 2016، حيثما يُفترض انتهاء مدة اعتقاله الإداري. بيد أن وزير الدفاع أصدر بحقه أمرًا آخر بالاعتقال الإداري لمدة ستة أشهر في 7 ديسمبر/كانون الأول 2016. وأرجئ عقد جلسة

استماع بالمحكمة لتأكيد أمر الاعتقال إلى 23 ديسمبر/كانون الأول 2016، بناءً على طلبٍ من فريق محاميه، لكي يُتاح لهم وقت لأعداد الدفاع. وهكذا، فكما هو الوضع في جميع الحالات، أُبقي "دليل" إدانة حسن الصفدي سرًّا؛ فلم يُسمح له هو أو محاميه بالاطلاع عليه؛ مما يمثل انتهاكًا لمبدأ أساسي من مبادئ المحاكمات العادلة. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه على الرغم من أن أقصى مدة للاعتقال يمكن الأمر بها هي ستة أشهر، لا يوجد حد أقصى لعدد المرات التي يُمكن فيها تجديد هذا الأمر. أما عن حسن الصفدي، فإنه يجري اعتقاله بسجن كيتزيبوت في النقب بجنوب إسرائيل.

يُرجى كتابة مناشداتكم فورًا بالعبرية أو الإنكليزية أو بلغة بلدكم، على أن تتضمن ما يلي:

- دعوة السلطات الإسرائيلية إلى إطلاق سراح حسن غسان غالب الصفدي وجميع المعتقلين إداريًا، ما لم تُوجه تهمة لهم بارتكاب جرائم جنائية معترف بها، ويُقدموا إلى محاكمات عادلة وعاجلة؛
- دعوة السلطات إلى وضع حدٍ لهجمات المزمّنة ضد المدافعين الفلسطينيين عن حقوق الإنسان، ووقف مضايقة وترهيب المدافعين عن حقوق الإنسان في إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة؛
- دعوة السلطات إلى العمل على إجراء تحقيقٍ فوري يتسم بالحيادة حول مزاعم تعرضه للتعذيب.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 30 يناير/كانون الثاني 2017 إلى الجهات التالية:

Minister of Defence

Avigdor Liberman

Minister of Defence

37 Kaplan Street

Hakiryia

Tel Aviv 61909, Israel

Fax: +972 73 323 3300

Email: aliberman@knesset.gov.il

Salutation: Dear Minister

Minister of Justice

Ayelet Shaked

Ministry of Justice

29 Salah al-Din Street

Jerusalem, 91010, Israel

Fax: +972 2 640 8402

Email: sar@justice.gov.il

Salutation: Dear Minister

وُثِرْسَل نَسْخ من المناشِذات إلى:

Attorney General

Avichai Mendelbilt

Ministry of Justice

29 Salah al-Din Street

Jerusalem 91010, Israel

Fax: +972 2 530 3367

Email: ishkat-yoetz@justice.gov.il

كما يُرْجى إرسال نَسْخ من المناشِذات إلى الممثلين الدبْلوماسيين المعتمدين لدى بلدك. ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشِذات بعد الموعد المحدد.

هذا هو التحديث الأول للتحرك العاجل رقم: UA 154/16. لمزيد من المعلومات، أنظر:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde15/4376/2016/en/>

تحرك عاجل

تمديد فترة الاعتقال الإداري لأحد المدافعين عن حقوق الإنسان

معلومات إضافية

نُقل حسن الصفدي إلى مركز اعتقال المسكوبية التابع للشرطة في القدس، عقب اعتقال السلطات الإسرائيلية له عند معبر الكرامة بين الأردن والأراضي الفلسطينية المحتلة في 1 مايو/أيار 2016؛ جرى استجوابه طيلة 40 يومًا هناك، وفي سجن كيتزيوت. بالنقب، جنوب إسرائيل. وأخبر حسن الصفدي محاميه بأنه قد تعرض للحرمان من النوم، وجرى تقييده في أوضاع مؤلمة أثناء التحقيق. وتنتهك هذه المعاملة الحظر المفروض على التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، حسب ما ينص عليه القانون الدولي. كما مُنع من الاتصال بمحاميه لمدة عشرة أيام، من 12 مايو/أيار 2016 وحتى 22 مايو/أيار 2016. أما عنه الآن، فلا يزال مُعتقلًا بسجن كيتزيوت.

وتستخدم إسرائيل الاعتقال الإداري، الذي عملت به ظاهريًا كإجراء استثنائي لاحتجاز الأشخاص الذين يشكلون خطرًا جسيمًا ووشيكًا على الأمن، كبديل لاستخدام نظام العدالة الجنائية لاعتقال الأشخاص المشتبه في ارتكابهم جرائم جنائية واتهامهم ومحاكمتهم، أو لاعتقال الأشخاص الذين لا يجب أن يُعتقلوا على الإطلاق. ويمكن تمديد أمر الاعتقال إلى أجل غير مسمى، كما تُبقي الأدلة سرًا، مما يعني أنه لا يمكن للمعتقلين الطعن على اعتقالهم أو متى سيُطلق سراحهم. وترى منظمة العفو الدولية أن بعض الفلسطينيين المعتقلين إداريًا لدى إسرائيل سجناء رأي، احتُجزوا لمجرد ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والانضمام إليها. ومنذ أكتوبر/تشرين الأول 2015، ارتفعت وتيرة العنف في إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة بصورة حادة. وكما جرت العادة خلال الفترات التي يتصاعد فيها التوتر داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، ردت السلطات الإسرائيلية بشن حملة اعتقال جماعي، وبإصدار المزيد والمزيد من أوامر الاعتقال الإداري، بما في ذلك مواصلة استخدامه ضد الأطفال. فوفقًا لمنظمة حقوق الطفل الإسرائيلية "بتسليم"، بلغ عدد الفلسطينيين المحتجزين بموجب أوامر اعتقال إداري 692 فلسطينيًا، بينهم 13 طفلًا، بحلول نهاية إبريل/نيسان 2016 - آخر تاريخ توفرت عنه بيانات موثوقة، وذلك بالمقارنة مع 400 معتقل في نهاية إبريل/نيسان 2015.

وتقع جميع السجون الإسرائيلية، المُحتجز بها معتقلون فلسطينيون بموجب أمر اعتقال اداري، داخل إسرائيل، عدا سجنًا واحدًا. ويشكل اعتقال الفلسطينيين من أهالي الأراضي الفلسطينية المحتلة داخل إسرائيل انتهاكًا للقانون الدولي. فتنص "اتفاقية جنيف الرابعة" على أنه يتعين احتجاز المعتقلين من سكان الأراضي المحتلة في الأراضي المحتلة نفسها، وليس في أراضي سلطة الاحتلال.

ويُذكر أن منظمة العفو الدولية وثقت تصاعدًا في أعمال التهريب من جانب الحكومة الإسرائيلية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. كما اتخذت إسرائيل خطوات لتقييد حرية التعبير داخل إسرائيل نفسها، حيث لجأ المسؤولون إلى التهريب لاستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان. كما تراققت مبادرات تشريعية موجهة على نحو باد للعيان نحو تقييد حرية التعبير مع مزاج جماهيري يزداد عداً باطراد تجاه من ينتقدون الحكومة الإسرائيلية.

الاسم: حسن غسان غالب الصفدي

النوع: ذكر

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 154/16 رقم الوثيقة: MDE 15/5385/2016 إسرائيل والأراضي المحتلة بتاريخ: 19 ديسمبر/كانون الأول 2016